

## المجلس (394) | شرح صحيح البخاري | فضيلة الشيخ عبد

## المحسن العباد البدر | #الشيخ\_عبدالمحسن\_العباد

عبدالمحسن البدر

عن النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال يقرأ القرآن مهزلة قلوبكم واذا اختلفتم فقوموا عنه وقال حدثنا عمرو بن علي قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي قال حدثنا سلام ابن ابي مخبر عن ابي عمران الجوي - [00:00:02](#) عن جنيد قال قال النبي صلى الله عليه وسلم عن منبر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اقرأوا القرآن ما اختلفت عليه قلوبكم فاذا اختلفتم فقوموا قاطعه الحارس بن عبيد وسهير بن زيد عن ابي عمران ولم يرفعه حماد بن سلمة وابان وقال منذر عن - [00:00:30](#) عن ابي هريرة قوله واولى وقال ابن معاوية ابن عون عن ابي عمران عن عبد الله ابن خالد عن عمر قوله وجده اصح واكثر. وقال حدثنا سليمان ابن حرب قال حدثنا شعبة - [00:01:00](#) عن عبد الملك بن ميزرة عن النزار بن سبرة عن عبد الله انه سمع رجل يقرأ اية سمع النبي صلى الله عليه وسلم قرأ خلفها واخذ فاخذت بيده فانطلقت به الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال كلا كما محسن واقرأ - [00:01:28](#) اكبر علمي قال فان من كان قبلكم اختلفوا فاهلكهم بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وسلم وبارك على عبده ورسوله سيدنا محمد وعلى اله واصحابه هذا الباب هو اخر الابواب التي اورد عن البخاري رحمه الله في كتاب قبائل القرآن - [00:01:54](#) واورد فيه بسم الله الذي رضي الله عنه الذي هو الترجمة التي ذكرها البخاري ببعضها بعضه هو الذي اورده البخاري رحمه الله هذا القرآن ويتأملون في معانيه ويتفرهون في عليه ولا يختلفون ولا يتنازعون - [00:02:26](#) اذا حصل بينهم اختلاف يؤدي الى التشاحن ويؤدي الى العداوة فان عليهم ان يتركوا يقوم يعزلوا عن هذا الشيخ الذي فيه الاختلاف وهذا يبين ان الافراد يعنى بهم من ناحية التفهم والتفخر - [00:03:16](#) وانه لا يختلف في فاذا حصل اختلاف فانه يترك للاستمرار على ما هم عليه وانما ذلك بالتفرق بالقيام الا يفضي ذلك الى المتابعة الذين ذم الله عز وجل هم الذين يتبعون ما تشابه منه. انما على عليهم ان - [00:03:43](#) يفهموه طلبة من السلف وان يسيروا لما صار عليه الصحابة ومن بعدهم ويتعدوا عن آآ اتباع المتشابه بل يرد المحرم المشابه الى المحكم حتى يفسر به وحتى يوضح به ولا يضرب القرآن بعضه ببعض ويقال هذا يخالفه كذا وان القرآن فيه اختلاف - [00:04:23](#) تضارب لان هذه طريقة المجنون وطريقة الذين يتبعون ماذا؟ اما الذين يردون متشابهين احلامهم. ويعرفون ان هناك اه ايات فيها اجمال وفيها احتمال ولكن بعض الايات المحكمة توضحها وتفسرها دعوا الى من لديه علم في ذلك. يرجع الى من لديه علم في ذلك. الناس في فهم القرآن ليسوا على حد - [00:04:53](#) منهم من عنده التمكن من عنده الاحاطة بالقرآن وبنصوص القرآن باياته بيئة مختلفة. يتنبه لبعض الايات التي توضح بعض الايات الاخرى سيكون في ذلك الوضوح والجلء وعدم الوقوع فيما يقع فيه - [00:05:33](#) الذين يتبعون ما تشابه منه ثم ذكر بعض الروايات التي فيها ان الحديث من قول جندب انه ينتهي الى جندب وكذلك ايضا انه من قول عمر والصحيح انه عن جندب مرفوعا - [00:06:03](#) ليس عن عمر وليس ايضا مما هو موقوف على جندب وانما هو مما هو مرفوع الى رسول عليه الصلاة والسلام. البخاري رحمه الله تعالى. بسم الله الرحمن الرحيم. نداء النكاح - [00:06:28](#)

باب الترغيب في النكاح لقوله تعالى فانكحوا ما قابلكم من النساء. وقال حدثنا سعيد بن ابي مریم قال اخبرنا محمد ابن جعفر قال اخبرنا حميد ابن ابي حميد الطيب انه سمع سمع انس بن مالك رضي الله عنه - [00:06:48](#)

يقول جاء ثلاثة رحم لا يوجد عن النبي صلى الله عليه وسلم يسألون عن كفالة النبي صلى الله عليه وسلم فلما اخبروا كأنهم تخاندوها وقالوا واين نحن من النبي صلى الله عليه وسلم؟ قد غفر له ما تقدم من - [00:07:08](#)

به وما تأخر قال احدهم اما انا فانا اصلي الليل ابدا وقال اخر انا اصوم الدهر ولا افطر وقال اخر انا اعتذر النساء فلا اتزوج ابدا. فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انتم الذين - [00:07:28](#)

قلتكم كذا وكذا وما والله اني لاشاكم لله واتقاكم له. لكني اصوم وافطر واصلي وارقد واتزوج وبالنساء ومن رغب عن سنته فليس مني. ثم ان الامام البخاري رحمه الله اتى بعد ذلك - [00:07:48](#)

الكتاب الاول في قول الله عز هو باللغة بينما قوم من الظن وهو في شرع مشترك بين العقل والوطن. لانه يطلق يطلق على العقد منهما يطلق عليه هذا اللفظ وهم شرف - [00:08:08](#)

لفظي يضغط على عدة معاني يضغط على هذين المعنيين يترك او اللفظ الذي نقوم صيغته واحدة ومعانيه مختلفة معلوم ان احد الاثنين تابع للآخر وهو يأتي بعد العقد. ولكنه مشترك بين هذه اللحظين - [00:08:48](#)

واكثر ما جاء في القرآن اطلاق النكاح ومرادا به العقل بل قيل ان كل المواضع التي جاءت في القرآن انه يراد بها العقل. ولا يراد بها الوضع منهم من قال ان بعض المواضع فلا تحل له حتى تفجح زوج غيره انه يراد بها - [00:09:25](#)

لان النبي عليه الصلاة والسلام بين ان المرأة التي طلقت ثم تجولها رجل اراد ان يطلقها انها لا تحل للاول الا اذا كان وهذا انما يقوم بالوطن قوله قال بعضهم ان الاية في - [00:09:53](#)

انما جاءت بلفظ النكاح هو العقل ولكن كون المراد المراد انه لابد من وضعها في ايه؟ الا للزوج الذي طلقها انما يكون ذلك فينهي سنة الرسول صلى الله عليه وسلم. العلماء - [00:10:33](#)

السنة ببيان انه لا بد من الوقف بعد العقد لكانت الاية مثل غيرها من الايات التي اغلقت ففيها النجاح واريده به العقد. قالوا فاذا بيان انه لابد من الواقع في حل رجوع الزوجة المطلقة ثلاثة الى زوجها الاول آآ ان يكون - [00:10:59](#)

ومجرد العقد لا يكفي. فلو ان الانسان تزوج امرأة مطلقة ثلاثا عقد عليها ثم طلقها فانها لا تحل له لانه لم يطها السنة لانه لا تحل هاي حلوة رجوعها الى زوجها الاول الا بان ندوق ليلته ويقع ليلتها يعني هذا عن طريق الجماع لا - [00:11:29](#)

عن طريق العصر فقط معلوم ان الزواج الذي تواجد الذي يحصل في حل المرأة الاول هو زواج زواج الرغبة وليس زواج التحليل الذي يقصد به ويقصد به الزواج وانما يقصد به ان يحلها لزوجها الاول. الملعون على لسان رسول الله. عليه الصلاة والسلام - [00:11:59](#)

المحلل والمحلل له ملعونان على لسان رسول الله عليه الصلاة والسلام. فانه مقصود به ذلك الزواج الذي يكون مع الرغبة فيتزوجها ثم يرغب عنها ويطلقها فتحل في ذلك الزوج الاول. تحل - [00:12:29](#)

لذلك الاول لكن حلها مقيد بان يكون قد وقعها. ومن جاء في القرآن ذكر النساء ومرادا به البلوغ والحلم. وقول الله عز وجل واليتامى حتى اذا قيل المراد به الحلم يعني حتى اذا بلغوا الحلم. حتى اذا بلغوا السن - [00:12:49](#)

الذي يقولون فيه من اهل النكاح وهو البلوغ انه عند ذلك آآ آآ يدفع اليه ماله اذا اؤلف منه الرسل. مع البلوغ. تدفع اليهم اموالهم. فهذا بلوغ بلوغ بلوغ الحلم ولكن قد يبلغ - [00:13:19](#)

ولا يكون رشيدا واذاف الله عز وجل الى هذا ان يؤنس منه بعد النور فرشدا وهو صلاح او القدرة على حفظ المال والعناية فيه وعدم السفاء. الذي يضيع بسببه الماء ثم هذا الباب الذي اورده قول الترغيب - [00:13:49](#)

عرض فيه الاية والحديث اما الاية ان النبي عليه الصلاة والسلام وليس ما طاب لكم. في التعبير بما طاب وطيب الذي يطيب للنفوس وهذا فيه يشعر بالترغيب. كذلك الامر وانكحوا ما طال لكم من هذا يفيد الترغيب فيه. ثم ورد الحديث الذي فيه - [00:14:19](#)

ان ثلاثة من اصحاب الرسول صلى الله عليه وسلم جاءوا الى اهل بيته يسألونه عن عبادته يسألونه عن عبادته كان يفعلها لان اهل

البيت ادري بصاحب البيت من غيرهم. لانه - [00:14:59](#)

الذي يكون معهم بصفة دائمة لا سيما في الليل سيما ايضا في كثير من اوقات النهار اهل البيت يعلمون من صاحب البيت وعن احوال صاحب البيت ما لا يعلمه غيرهم ممن لا ممن لا يراه الا في بعض - [00:15:19](#)

الاحيان الا عن طريق الرقي فجاؤوا يسألون عن عمل الرسول صلى الله عليه وسلم اخبر ازواج النبي صلى الله عليه وسلم ما كان عليه وكأنه هؤلاء فقالوا هذا العمل الذي يعمل على الرسول صلى الله عليه وسلم لكن لما قالوه يعني اعتبروه - [00:15:39](#)  
قليلًا وانه ليس عملاً كثيراً ثم آآ رأوا ان الرسول صلى الله عليه وسلم قد غفر له ما تقدم به من اليوم الاخر. قالوا فاذا كون من يعمل العمل القليل - [00:16:09](#)

وقد غفر له ما تقدم من نبي وما تأخر؟ نحن لسنا مثله بل نحن آآ اهل الخطأ واهل التقدير فاذا نحن بحاجة الى الزيادة وان نكثر من العمل اكثر مما كان يعمل الرسول صلى الله عليه وسلم - [00:16:29](#)  
لان الرسول صلى الله عليه وسلم فنحن اهل الذنوب والمعاصي فاذا نحن بحاجة الى ان نزيد في العمل على ما كان يعمل الرسول صلى الله عليه وسلم حتى يغفر لنا اعمالنا الكثيرة - [00:16:49](#)  
التي نعملها طاعة لله عز وجل. فبلغ ذلك رسول الله عليه الصلاة والسلام. فبقي هنا قال انتم الذي قلتم كذا وكذا فلما اني اعصيكم بالله والقاكم له. اما اني اخشاكم لله واتقاكم له. لكني - [00:17:09](#)

لان واحدا منهم قال اقوم الليل اصلي الليل ابدأ يعني يقوم الليل دائما وابدأ ولا ينام. قال يصوم فلا يفطر. يعني يعمر نهاره كله الصيام دائما. ولذلك قال فانه لا يتزوج ولا يستغل بشيء يعوقه عن العبادة وانما يتفرغ للعبادة - [00:17:29](#)

الزواج عن العبادة ان في مراعاة الحوادث الزوجة واعطائها حقها وكذلك ما عن الزواج من الولد الذي يحتاج الى الى تربية ويحتاج الى بحث للرزق له ما الى ذلك ان الامور التي تتوكل على وجود الاهل والولد. فالرسول عليه - [00:18:00](#)  
قال اما اني اخشاكم لله واتقاكم له؟ لكني لكني اه اصوم وافطر واصلي واركع لا تزوج النساء. ومن رغب عن سنتي فردا. ومن رغب عن سنتي فليس منا فيه ترغيب في الزواج لان سنة الرسول صلى الله عليه وسلم والعمل بما - [00:18:34](#)

ما كان يعمل الرسول صلى الله عليه وسلم هذا هو الذي ينبغي وهذا هو المطلوب ويقوم بالسنة هنا طريقة الطريقة والمنهج سنة الرسول صلى الله عليه وسلم فهو منهجه سنة قد تأتي احيانا في عرف الشرع تأتي لهذا المعنى - [00:19:04](#)

الذي هو الطريقة والمنهج. ومنه قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الاخر عليكم بسنة الخلفاء الراشدين بعديها وعضو عليها بالنواجذ وكل ذلك الطريق هو المنهج. وتأتي الفرض والواجب الذي هو مستحب وهو ما جاء من الاوامر مأمور به - [00:19:34](#)

امرا غير ايجاب يعني على سبيل الاستعداد. وان هناك اوامر ونواهي اوامر ونواهي. واوامر منها ما هو واجب ومنها ما هو موجود. والنواهي منها ما هو محرم هذا هو مكروه هذا امر يعتبر امر ايجاب امر يقال له امر استحباب هناك نهي - [00:20:04](#)

وللتحريم وهناك نهي للكراهة. الامر الواجب الوجوب من باب فاعله ويعاقب ذلك. الامر الذي هو مستحب لا تفعله هو لا يعاقب الان وهذا هذا تعبير وهذا يغلب كثيرا على السنة الفقهاء في كتب الفقه كتب العقول انه واجب ومدنوب ونطلبه من التحالف - [00:20:34](#)

ومجنون ايضا يقولون مجنون يعني معناه انه ليس بمتحكم لكن هذا التعبير انما هو باصطلاح الفقهاء واما اقتراح الشرع فان السنة المراد بها الطريقة والمنهج. منه هذا الحديث ومن رغب عن سنته - [00:21:14](#)

ثقتي ومنهجي الذي يسير عليه والذي اكون عليه وهذا يكون في جميع الامور يدخل فيه واجب والمحرم كلها وامر به امر حسن فعله لا يجوز تركه وما امر ما امر به امر استحباب فانه يندب فعله - [00:21:34](#)

واذا تركه الانسان فانه لا يأذن لانه ما ترك امرا واجبا. وهكذا النهي الذي هو للتحريم ويعاقب فاعله. من فعل ما ما نهي عنه اثم لماذا؟ ومن تركه ولم يفعله اتباعا للسنة فانه يكون مأجورا على ذلك - [00:22:04](#)

حجابا على ذلك هو من فعل ومن فعله يعني هذا المحرم فانه ياتم ويعاقب على ذلك اما ما كان للتنفيذ مكروها تراها من غير تحريم فهذا اه فاعله لا تاركة ولا يعاقب فاعله يعني والاولى عدم فعله لولا الانسان ان لا يفعله - [00:22:34](#)

إذا كان ما كان مطروحا به الصديق لكنه إذا فعل فإنه لا يعاقب. لا يعاقب ولا يَأْتَم على ذلك ما دام انه محرما ليس بالتحريم الذي يَأْتَمون عقدا عليه وما فعله - [00:23:04](#)

من الامر الذي هو للنذر الذي هو الاستحباب عند الوجوب قول الرسول صلى الله عليه وسلم على امتي لامرتهم بالجواك عند كل صلاة الا ان اشق على امتي لامرها بالسواك. وهو قد امرهم - [00:23:24](#)

وارشدهم حثهم على الجوار لكن هذا الذي ما فعله الرسول صلى الله عليه وسلم امر الايجاب يا شيخ على امتي لامرتهم يعني امرني شيخ لان النبي موجود موجود وهذا ليس يدل على الندم لكنه لم - [00:23:44](#)

على عدم الوجوب لانه قال لولا نحب ان نموت لامرته. لانه رجل الاحباب موجود موجود وانما الذي لم يحصل هو امر ايجابي فهذا يدل على ان السواك مندوب ومستحب. ومن فعله تاب ومن لم يفعله فإنه لا يعاقب - [00:24:10](#)

ولكن نعم الامر المطلوب من تركه يعني رغبة عن السنة رغبة عن فعل راغبا عن موارظا عنه هذا يَأْتَم بهذا الصنيع اما كونه يعني ما تركه رغبة عنه وانما تركه لانه اه الامر - [00:24:42](#)

ليس واجبا لهم فيه ليس واجبا بل انه ليس واغما السنن وعدم فلم يفعل بالانسان فمن فعله فهو على خير فإنه لا شيء عليه. الا اذا كان غاضبا عن السنة فهذا يدخل عن سنتي فليس مني - [00:25:12](#)

فغضب عن المشروعة يدخل تحت الا الاحاديث الدالة على اتباع السنن سواء كانت واجبة او مستحبة سبحانه قال اخبرني ذروة انه سأل عائشة عن قوله تعالى ذلك فيكمل الذي فيه اه اية - [00:25:42](#)

يقوم عنده المرأة يقوم وليا لها. العم عن ابن عمه يرغب بان يرتضيها لنفسه وان يتزوجها باقل من نهر مثيلات فيها مهر قليلا. اسأله عن ذلك. امروا لان اذا تزوجوهن برضاهن فليقصد - [00:27:22](#)

لهن يعني يعدل ويعطوهن حقوقهن كاملة غير منطوقة. لا لكونها قوليته تعاونوا من شأنها حقها فان ما يكفيها مثل مثيلاتها واذا لم يفعل فان فإنه يتركها ويتزوج واحد. ما طاب له من - [00:28:12](#)

بينتنا وثلاثة ورباع هذا دين الزواج الى والبخاري رحمه الله ترجم الاية على ذلك ثم اورد الحديث الذي هو جاء في بيان سبب نزوله قد ورد احاديث عدت على البخاري صحيحة ينبغي - [00:28:42](#)

الزواج وعن نصيبي وكثرة النبي صلى الله عليه وسلم في في هذه الامة بامته هل كثرة النزل؟ الذي يأتي عن كثرة الزواج. وعن حصول الزواج. الولود يوم القيامة بالزواج وترغيب - [00:29:22](#)

يكون فيها الزواج فهي التي تكون صاحبة اولاد يعني صاحبة وهذا بمعرفة نسائها واحوال نسائها لان الجذر والمرأة التي في وجهها ذكرا لا يعرف عنها من ناحية كونها ويوجد ولكن يعني يمكن ان يعرف ذلك عن طريق نسائها - [00:29:52](#)

امها واخواتها وخالاتها اذا كن معروفة معروفة بكثرة الاجيال بكثرة الولد ان هذه مظنة لكونها تكون اشياء كثيرة من الحلفاء ويمكن عن طريق بالنسبة للسيد المتزوجة الذي عرفت بكثرة الولد - [00:30:22](#)

يعني هذا معروف يعني عنها انها صاحبة ولد. الرسول صلى الله عليه وسلم ارسل المتزوج وعود الهنود وعود اليهود. وعلل ذلك بكونها ولودا. لانه يكافر بامته الام يوم القيامة وفي احاديث تدل على الزواج - [00:30:42](#)

العظيم قول النبي صلى الله عليه وسلم من استطاع الله فإنه اغض للبصر واحصن بالفرج. وهل يتزوج من لا هرب له في النكاح وقال حدثنا عمر ابن حوث قال حدثنا ابي قال حدثنا الاغمش قال حبثني ابراهيم عن علقمة قال - [00:31:12](#)

مع ابن الله فلقية عثمان دينا وقال يا ابا عبد الرحمن ان لي اليك حاجزا فقد فخلاه. فقال عثمان انك يا ابا عبد الرحمن لان زوجتك بكرا ذكرا تذكرك ما كنت تذكره - [00:31:42](#)

كما كنت تهجد فلما رأى عبدالله البيت له حارثا الى هذا اشار الي فقال يا انقمه فانتهيت اليك يقول ذلك لقد قال للنفس صلى الله عليه وسلم يا معشر الشباب من اتقاه منكم الباءة فليتزوج - [00:32:02](#)

ومن لم يستطع فعليه بالقول فإنه له وجاء. رحمه الله اورد ان يصلي ورد في حديث ابن مسعود رضي الله عنه وارضاه الذي يرويه

عن الرسول صلى الله عليه وسلم وقوله عليه الصلاة والسلام يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فانه - [00:32:22](#) البصر عليه بالصوم فانه له نداء. واورد هذه الطريق سببا او مناسبة يعني جعلت المجهود يحدد بهذا الحديث او يتذكر هذا الحديث فيحدثه به. وكان عثمان رضي الله عنه وارضاه بقي - [00:32:52](#) والشيخ ابو عبدالرحمن ابو عبدالرحمن رضي الله عنه وفقهاء الصحابة ومن القراء سبق مر بهم قريبا فقال له يا ابا عبد الرحمن هل لك ان تزوجك بكرا؟ يذكرك ما كنت تعهد - [00:33:22](#) عرض عليه بانه قليلا حاجة او فخلى يعني نزل من جهنم فصار يتحدثان كان خلق عثمان رضي الله عنه وارضاه انه عرض عليه ان يتزوج ذكرا انك الوجه الاول يذكرك ما مضى. قيل - [00:33:52](#) لذلك لعله رأى عليه الهيئة آآ رأى انه بحاجة الى زوجة يعينه يساعده على حوائجه وعلى نشاطه وعلى اه ظهوره بمظهر ولازم وكأنه رأى عليه يعني رفاهية الهيئة فاراد ان يلفت - [00:34:32](#) امره الى الشيء الذي يكون عوننا له على ظهور من مظهر الناس من ناحية الهيئة وايضا من ناحية آآ مصاحبة ان تكون والقوة يعهد في اول الكلام. فلما كان المسعود ليس له حاجة. الى الزواج - [00:35:02](#) رجع علقمة فانه رأى ان هذا الذي حدث معه به ليس سرا وانما هو هذا الامر فاستدعاه واراد ان معهم ما حصل واكمل الحديث او حدث هذا الحديث قال اما يقول فذلك فان الرسول صلى الله عليه وسلم قال يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج - [00:35:32](#)

الرسول عليه الصلاة والسلام خاطب الشباب بهذا الخطاب الذي هو النداء اليد لفظ نعذر الذي يراد بها اتفاق جماعة بوصف ما بها وبعده مضاف اليه آآ يراد بها الذين او الجماعة الذين اتفقوا في وصف من الاوصاف لانهم طلبة علم - [00:36:02](#) يا معشر الشباب يا معشر الحجاج يا معشر النساء يا معشر طلبة العلم وهكذا يعني كلمة معشر لجماعة يجمعهم وفق من الاوطان. فكونهم طلبة علم وكونهم شباب وكونهم تصدقنا بجهنم - [00:36:42](#) المهم ان كلمة اثنعشر يوخذ به الناس يجمعهم او يخاطب بالناس او يعنى يجمعهم وصف واحد وهنا الخطاب للشباب اوتي بكلمة اثنى عشر آآ هؤلاء الذين يجمعهم نصح واحد وهو شبيبة وقومهم في سن الشباب. وانما وزع النبي - [00:37:12](#) اليهم وان كان ايضا غيرهم ان ليس شابا ايضا وموجه اليه هذا لان المكاثرة يحصل في اه الزواج مطلقا من الشام ومن غير الشاب لكنه وجه الشباب بانهم هم مظنة القوة والشهوة - [00:37:42](#) وبذلك توجيههم الى هذا الطريق المكروه الذي هو الجواز فيه الحيلولة دون تعرضهم لما هو محظور من النظر الى ما لا يحل وكذلك ايضا الاعفاء الاخوان يعود وللزوجة التي يتزوجها يا معشر الكرام من استطاع منهما فليتزوج - [00:38:12](#) من جواز غض للبصر والشباب هم الذين عندهم القوة وعندهم شهوة وهم في لقد امروا بان ان نستطيع منهم يقبل على الزواج بما فيه في من هذه الفوائد العظيمة التي هي غض البصر والاعفاف واحسان الفرج وعدم التطلع - [00:38:42](#) والنظر الى المحرمات فهذا جاء مسلم رحمه الله ولما ورد هذا الحديث اورد بعده بعض الاحاديث اورد بعده بعد عدة احاديث حديثا فيه ان الرسول عليه الصلاة والسلام قال اذا رأى رجل او وقع في نفسه امرأة تعجبه يذهب - [00:39:12](#) الى زوجته بني وقاحة وفسر بامرأة من النساء وقعت في فانه يعمل الى زوجته بل وقاها. لان هذا يزيل الشيء الذي فعل بنفسه او التطلع الذي ومن مدح في نفسه انه يحمل الى زوجته - [00:39:42](#) يواقعها ويكون في ذلك تخليص له منه. هذا الذكر من هذا التطلع وهذا مما قوله فانه اغض للبصر احسن للفرج. وجاء كتب بتفسيرين. قيل انها قيل انها مؤن العمار. قيل انها مؤن الجماع. ومعنى هذا ان - [00:40:12](#) الشام الذي يستطيع الزواج بوجود قدرته عليه بحاجة اليه وعنده قدرة علمانية ان عليهم يبادر الى الشوائب وان يتزوج لا ينبغي للانسان ان يؤخر ويقول حتى اكمل الدراسة وحتى يعني - [00:40:42](#) يحمل يعني سبب من الاسباب الاخرى عليه ان يغادر من الزواج ما دام انه يملك آآ سببه وما يوصل اليه وهو قدرة مالية. فليتزوج

يعني الانسان يتجول واعف غيره غض بصره وتسبب في رفض يعني غيره الزوجة - [00:41:12](#)

ان تغض بصرها وان تغض قريبا ونكتفي وتستغني بما حصل لاهل الحلال اللهم ان النبي عليه الصلاة والسلام من كان يستطيع الزواج بقدرته على هذه لكن من لم يستطيع كونه لا مال له - [00:41:42](#)

ليس عنده قدرة مالية ما هو العلاج؟ ما هو العمل الذي يعمل حتى لا نحن لخبراء سبب الشهوة. من الصيام. قال انه لهوية يعني كالوجاء اما شهوة الجماع تؤدي مع يعني - [00:42:12](#)

تمر المشتهاة يأكل ويتنعم وتحصل له قوة يحمل تبع شهوة عادة الى الجماع واذا هذا الانسان اكثر من الصيام الذي فيه عدم الاكل في النهار فان هذا يضيق عليه الدعوة وهي كثرة الادعية. اي نعم. التمتع بما يكون سببا بذلك. فانه - [00:42:42](#)

واذا قام آآ عنده الشهوة وقلت عنده الشهوة وكان هذا هو العلاج يكون في ذلك عمل امرين مرغوب فيهما والانسان خاص من الله عز وجل وكونه وعمل على رفع الاذى عن نفسه دفع التطلع الى الحرام لاضعاف القوة - [00:43:32](#)

واضعاف الشهوة عن طريق الصيام الذي ارسل اليه الرسول صلى الله عليه وسلم. فلا يجوز الانسان ان اه يعمل على قضاء الشهوة باي بطريقة غير شرعية بل عن طريق عن طريقة الشرعية وهي الزواج - [00:44:02](#)

اليمن لن يستطيع فهذا هو الحل. فليس الى الموت هنا ولا يجوز ان يعمل على اضعاف الدعوة عن طريق امر محرم لم تأتي به الشرعية باليد فان ذلك محرم دلالة القرآن على ذلك. ولو كان ايضا اليه الرسول صلى الله عليه وسلم - [00:44:32](#)

لكنه لم يرشد الا الى الصوم. وما ارشد الى اللواء. بحق من لا يستطيع الزواج. انما ارسل الى الصوم الاقل فليعمل كذا او يعمل كذا جاء في القرآن ويدل على تحريف قضاء الشهوة - [00:45:12](#)

وفي غير الزوجة ان يقضي شهوته الا عن طريق الزواج او التسري يعني يملك امة فانه لانه وكله في اليمن يشتري اعمى ولمالها بماله او يهب له فهل يدخل في ملكه آآ - [00:45:32](#)

في وحولها في موته تحل له اذا لم تكن مزوجة سيدها الاول قد زوجها فانها لا تحل له لا يحل له انه يحل له منافعها والربع اما اذا كان سيدها الاول هو الذي يمدحها فانها تبرأ - [00:46:15](#)

فهلكها يعتبرها بمعنى انه يطمئن الى انها يعرف بانه لا ليس فيها حل زوجها وعند ذلك اما اذا كان زوجها الاول فانك تريدها الاول وملكها زوجها من الناس فانها تنتقل الى - [00:46:39](#)

المالك الثاني من الثاني والبضع خاضع للزوج. يملكها الثاني كما هو الاول وهكذا يملك وضعها وانما يملك المنافع غير الربع الى المالك ومعلوم ان يعني احد في الطريقين المشروعين الذين جاء - [00:47:12](#)

نص عليهما من قول الله عز وجل في هذه المؤمنون يأتون وان وان هؤلاء المفلاحون وهؤلاء اهل النجاة والسلامة هم لفروجهم حافظون الا على ازواجهم او ملكة ايمان ففعل ذلك فهو غير مرغوب. ومن فعل ذلك فهو ملهوم. ومن ابتغى وراء ذلك فهو ايضا من العاديين - [00:47:48](#)

المعجزين قالوا من لم يستطع الزواج الزواج مقيد بربع لغير النبي عليه الصلاة والسلام اما الظهور من النساء فلا تتجاوز اربعة. تتجاوز الاربع وعدم عليه الصلاة والسلام وذلك ان ذلك كثيرة ولاطفال عظيمة - [00:48:23](#)

وللرجال افعاله عليه الصلاة والسلام واقواله في بيوته وقال للبيوت داخل البيوت وخاصة بما يتعلق بامور الزواج امور النكاح هذا يعلمه النساء وكن صاحبة العلم به احل الله لنبيه ان يتزوج ما تزوج من النساء منها - [00:49:02](#)

دولة شريعة داخل البيوت وخارج البيوت ليس مثله في هذا لانه هو صاحب الشرع والذي جاء الحق والهدى اذا تعلمت انه النساء صار هناك مجال كثر الاخذ عنه تلقي احكام شرعية عنه عليه الصلاة والسلام - [00:49:46](#)

وذلك ايضا الاسباب الاخرى وهي يعني دعوة الى الله عز وجل. لان مظاهرة القبائل يعني ترتب على ذلك مصلحة. ايضا في ذلك فائدة من ناحية الدعوة. من ناحية دعاء اذا دين الله عز وجل - [00:50:13](#)

هذا حكم كثيرة منها هذه الامور التي يصل اليها صلى الله عليه وسلم في زواجه اربعة. اما امته فلا تتجاوز العدد اما بالنسبة للتفري

فليس له حد محدود فليس له عدد محدد يمكن ان يتكرر ما شاء - [00:50:47](#)  
او اقلنا لا حد للتكري. من احد مثل اليمين بل يشترهين وينكحهن هذا لا حد له عدل ولا باقل ولا باكثر. الزواج يحدد الاربعة. لا يجوز  
الانسان يجمع بين اربع - [00:51:17](#)  
من النساء اذا طلق احدى الاربعة فلا يجوز له ان يتزوج اخرى مكانها الا اذا خرجت من العدة الا اذا خرجت الاربعة التي بلغها من عدتها  
ما زالت من عدة فلازم انه يتدون لانه يقوم - [00:51:37](#)  
لذلك قد جمع بين اكثر اربعة. يعني الاربعة يعني ما دامت العدة هي الموجة هناك ورثت فليصم. وقال حدثنا عمر بن حفص عمر بن  
حفظ بن غياث قال حدثنا ابي - [00:52:01](#)  
قال حدثنا الاعمش قال حدثني عمارة ابن عبد الرحمن ابن ياسين قال لقد جمع علقمة والاسود على عبد الله فقال كنا مع النبي صلى  
الله عليه وسلم شابا لا نجد شيئا. فقال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يا معشر - [00:52:28](#)  
الشباب من استطاع الباءة فليتزوج فانه اغض للبصر واحصن للفرج. ومن لم يستطع فعليه بالصوم فانه من لم يستطع من اجل طرف  
الحديث واخر الحديث لانه اول اه اورده من اجل فليتزوج - [00:52:48](#)  
ثم اورده من اجله فليصم. بطريقة اخرى او لاي مسئول رضي الله عنه وهو ان الشباب وذكر في هذا الحديث الشباب الذين خطبوا  
يعني اذا سافروا مجموعة من الشباب من اصحابه انه لا يجدون شيئا فارسلهم الى الزواج وكأن - [00:53:18](#)  
لا يجدون شيئا يعني فيه بيان الذي يعمل بحقن الوجوب وانما بل يجب فعليه بالصوم فهؤلاء لا يجدون شيئا. الى ان يقوموا واذا  
وجدوا فانهم يبادرون الى النوافل هذا الحديث على ان من لم يجد ما يمكنه من يتزوج فان عليه ان - [00:53:49](#)  
وهذا هو العلاج وهو علاج على صيامه ومن ناحية انه حق لذلك عدم القوة والشهوة لم تكن حجة الشهوة فعند الا تكون عنده الرغبة  
التي تكون عنده لو كان يأكل ويشرب ويتمتع هذا من مساجده عليه الصلاة والسلام - [00:54:22](#)  
هذا من العلاج الذي يعالج به ان يجد فانه يدفع هذه القوة والشهوة وهذا الذي يدفعه هو عبادة بحد ذاته يا اخي وعباده قال رضي  
الله عز وجل. يعني اه - [00:54:52](#)  
رجال الشهوة وقوة التي قد تعرضه لامر محرم والعياذ بالله بعد كثرة النساء قال حدثنا ابراهيم بن موسى قال اخبرنا قال اخبرني الله  
قال حضرنا مع ابن عباس جنازة من - [00:55:22](#)  
فقال ابن عباس رضي الله عنهما هذه زوجة النبي صلى الله عليه وسلم. فاذا رفعت نعشها فلا تززعوها ولا تزلزلوا فانه كان عند النبي  
صلى الله عليه وسلم تسع كان يقسم ولا يقسم لواحدة - [00:55:51](#)  
بعض كثرة يعني كثرة النساء يعني في الزواج وانه في يرسل الى ذلك رغم ذلك بما استطاعه وآآ تمكن من العدل وبقينا ما يترتب  
على ذلك من فوائد الجزيرة. تهو لغيره - [00:56:11](#)  
رضي الله عنه كانوا وعم عباس لما مات ميمونة ميمونة هم رضي الله عنها يا خالد ابن عباس لان ابن عباس الهلالية ومن هنا مثل  
حارس الهلال هم المؤمنين فهي خالته فكان معه لما ماتت فارسلهم الى - [00:56:51](#)  
نبيكم لعلتموها فلا يعتروها انا اليوم بلا تززعوها بمعنى انهم يخضعون هكذا لرفعا شديدا عندما يقولون هذا الارض ويرفعونها  
يشدون بذلك بان يعني تضطرب وقال ان النبي عليه الصلاة والسلام تزوج انه كان عنده جزء من النساء يقدم بينهن - [00:57:21](#)  
الا واحدة لكل واحد منهن الا واحد انما واحدة لا بملاهاة هو المراد من هذا فمعنى هذا ان فيه ارشاد الى ان من استطاع ان يعجز له  
القدرة على ان يصلح فهذا عمل وتصنف ولكن بحدود ما احل الله لهذه الامة - [00:58:12](#)  
وهي الاربعة لكن التعدد الاربعة والمقصود يعني مات عنهن الا بانه تزوج باحدى عشرة هذا منهن اثنتان واحدة في مكة وهي خديجة  
زوجاته لم يتزوج عليها الا بعد وفاتها فقد مكثت عنده مدة طويلة وحياها - [00:58:52](#)  
وهي ام اولاده جميعا الا اسرائيل منهم النار الثانية لدينا بنت خديفة زي ما المدينة الى مدة وجيزة ثم توفاه الله عز وجل. فاذا  
الرسول صلى تزوج احدى عشرة مات اثنتان - [00:59:32](#)

في حياته واحد من مكة وسائر المدينة وقطع آآ عنهن عليه الصلاة والسلام كان يقسم لهن الالبواحدة وهي قصيدة مثل جمعة فانها وهبت نوبتها لعائشة عن المؤمنين رضي الله تعالى عن الجميع والمقصود جمعنا وغيوبهم مثلا كان كثير النساء - 01:00:06  
او عنده جذع كان يخدم بينهم الالبواحدة - 01:00:36